

المستندات المطلوبة في إعادة القيد لوسطاء التأمين ((تابع لشركة وساطة))

التوجه الى الهيئة لإدارة خدمات السوق بمقر القرية الذكية

تقديم ملف يحتوى على :

- (١) قائمة بمحتويات الملف.
- (٢) إيصال سداد رسم إعادة القيد بالهيئة وقدره (١٠٠٠) جنيه.
- (٣) اجتياز اختبار الهيئة.
- (٤) التوقيع على طلب إعادة قيد وسطاء التأمين.
- (٥) إقرار الهيئة (بالاطلاع على قانون الاشراف والرقابة على التأمينالخ).
- (٦) إقرار من الشركة بعدم صدور احكام حجرو افلاس ضد الوسيط التابع لها - (بديل شهادة عدم الحجرو الافلاس)
- (٧) خطاب من شركة الوساطة بأن الوسيط التابع لها من العاملين بالجهاز الإنتاجي بالشركة وأن الشركة مسئولة عن اعماله في مجال الوساطة التأمينية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته.
- (٨) صحيفة الحالة الجنائية موجهة باسم الهيئة العامة للرقابة المالية (سارية) صالحة لمدة ثلاثة شهور على الأقل.
- (٩) صورة طبق الأصل من المؤهل الدراسي معتمدة من الشركة.
- (١٠) صورة طبق الأصل من شهادة التجنيد النهائية أو سارية معتمدة من الشركة.
- (١١) أصل شهادة الدورة التدريبية.
- (٢١) صورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومي (سارية) ومعتمدة من الشركة.
- (٣١) وثيقة تأمين مسئولية مهنية عن مدة تأمين (ثلاث سنوات من تاريخ القيد بسجلات الهيئة).

ملاحظات: -

- يمكن تقديم المستندات المشار إليها عن طريق مندوب الشركة على ان يكون معتمد تفويضه لدى الهيئة.
- يمكن للهيئة طلب أي مستندات أخرى يقتديها طلب القيد.
- في حالة وجود وظيفة ببطاقة الرقم القومي يجب موافاة الهيئة بموافقة رسميه من جهة عمله أو ما يفيد انهاء العمل بها.